

كتاب الطهارة من بلوغ المرام لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 21

محمد بن صالح العثيمين

فقول الانسان ربنا لا تؤاخذنا لا يمكن ان ان نقول انه نهى لان القائل ربنا لا تؤاخذنا هل قاله على وجه الاستعلاء لا بالعكس قاله على على وجه الاستدلال والاستعطاف - [00:00:17](#)

خرج به ايضا التماس التماس ان يقول الانسان لزميله او من كان في درجته او قريب منه يقول لا تفعل مثلا رأيت انسان يعبت قلت يا اخي لا تعبت انت مال السلطة عليه - [00:00:31](#)

لم ينظر اذا قلت لا تعبت وابثوا قليل ان ان يزيد لان ما لك سلطة لكن تقول لا تعبت التماسا طيب خرج به الدعاء والتماس على وجه بصيغة بصيغة مخصوصة - [00:00:50](#)

فما هذه الصيغة؟ صيغة النهي واحدة صيغة النهي واحدة وهي المضارع المقرون بلا الناهية في غيره لا هي المضارع المطلوب الى اناث تقول لا تفعل هذا امر نهى اما ما دل على الكف في صيغة الامر فهو امر - [00:01:10](#)

كقوله تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور. لا شك ان هذا نهى ان ان نمارس الرزق من الاوثان لكنه لا يسمى نهيا اصطلاحا لماذا لانه بغير صيغة النهي - [00:01:37](#)

بل هو امر اجتنبوا هذا طلب كف على وجه الاستعلاء. وهذا هو الامر اذا النهى ادم يلا كمل ما هي الصيغة لا تفعل. لا طيب فاذا قال الصحابة نهى رسول الله - [00:01:56](#)

هل نجعله كالصيغة الصريحة او نقول هذا في حكم الصيغة الصحيحة الثاني نعم لان كلمة نهى ليست كلمة لا تقع ليست ككلمة لا تفعل قد يفهم الانسان من شخص تكلم معه بكلام انه نهى وهو لم ينهى - [00:02:22](#)

لكن لثقتنا بالصحابة وثقتنا بمعرفتهم لخطاب النبي صلى الله عليه وسلم بقرائل اللفظ وقرائن الحال يجعلنا نجزم لان النهى وان ورد بلفظ نهى او كان ينهى فهو مثل النهي الصريح - [00:02:46](#)

مثل نهى الصحيح فاذا قال قائل قد يفهم الانسان ما ليس نهى نهى قلنا هذا بالنسبة للصحابة ايش؟ ممتنع وغير وارد. لان الصحابة اعلم الناس بصيغ النهي واعلم الناس بمراد الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:03:11](#)

ولا يمكن لامانتهم ان يطلقوا هذا اللفظ من غير ان يفهموا ان ان النهي صريح طيب فاذا قال قائل اذا قلت هذا لماذا لم يقولوا لم يسوقوا اللفظ لفظ الرسول وهو لا يغتسل الرجل بفضل المرأة نقول ربما يكون طراً عليهم الصيام - [00:03:31](#)

ربما يكون طراً عليه النسيان نسوا اللفظ فرووه بايش؟ بالمعنى وهذا جواب واضح جدا والا قد يقول قائل اذا لماذا عبروا بنهى او عبروا في الامر بامر ولم يأتوا بالصيغة المعينة؟ نقول ربما ينسى الانسان - [00:03:56](#)

ويعبر بما كان يعلمه علم اليقين. طيب يقول صحب النبي صلى الله عليه وسلم صاحب النبي كم سنة الصحبة بالنسبة للرسول خاصة يكتب فيها بساعة واحدة بساعة واحدة ساعة واحدة - [00:04:18](#)

اه ما لكم تعليق على الكلام هذا؟ اه اقل من هذا ولهذا قالوا من الصحابي من اجتمع بالنبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم مؤمنا به ولو لحظة ومات على ذلك ولو لم يعلم به الرسول - [00:04:42](#)

حتى وان لم يعلمه كما لو كان في جمع كبير لكن رأى الرسول نقول هو صحابي ولو لم ير الرسول لكن اجتمع به مثل ان يكون اعمى او في مكان بعيد. لا يشاهده لكنه في المجمع الذي به الرسول - [00:05:01](#)

طيب اذا الصحابي من اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ومات على ذلك انتبه لكلمة من اجتمع منا لتعرف انه يقتضي ان

يكون اجتماعه به بعد ان كان - 00:05:20

نبيا فلو اجتمع به قبل الرسالة بل قبل النبوة ثم لم يره بعد ذلك وامن به بعد ان سمع بخبره امن به لكنه بعد ايمانه به بعد النبوة لم يجتمع به - 00:05:39

هل يكون مؤمنا؟ لا هل يكون صحابيا قصدي؟ لا يكون صحابيا لنقول من اجتمع بالنبي في وصف كونه نبيا ومات على ذلك فهو صحابي. طيب لو ارتد بعد موت الرسول عليه الصلاة والسلام او في اثناء حياته - 00:05:57

ثم عاد الى الاسلام فصحبته باقية على الارجح لان الله تعالى لم يذكر ان الردة تحبط الاعمال الا اذا مات الانسان عليها قال الله تعالى ومن يرتدي منكم عن دينه فيمت وهو كافر - 00:06:15

فالولئك احبة اعمالهم في الدنيا والاخرة جاه السؤال اي نعم. طيب بارك الله فيكم ما يقاسم هل هذا حديث قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يضلن لا لا يبولن احكم في الماء الدائم او ثم يملك فيه - 00:06:33

يا شيخ ما يتقبل من الناس حتى في الوضوء. شيخ ها؟ ايه لا يعني اذا صار يقدرها لا معلوم يعني مثل ما يخرج من الانف لا هذا ما ما يجوز غدر - 00:06:53

ما يجوز يقدرها اننا في بيته ولا يجي احد الا هو الانسان ما يستقطر لا يستقطر ما يستقطبه من غيره نعم نقول ان جميع اي نعم نقول اللي اجتمعوا بالرسول - 00:07:09

لان الرسول صلى الله عليه وسلم حضر في كل صلاة كل من اجتمع به لكن قد يكون مثلا واحد من الحجاج في ظل شجرة بعيد ولم يحرم الاجتماع نعم قال الحاكم ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه بلوغ المرام في كتاب الطهارة في سياق الاحاديث الواردة في باب المياه - 00:07:27

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغتسل احكم في الماء الدائم وهو جنب. اخرجه مسلم بالبخاري لا يبولن احكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه. ولمسلم منه ولابي داود ولا يغتسل فيه من الجنابة. وعن - 00:07:51

صحب النبي صلى الله عليه وسلم قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تغتسل المرأة بفضل الرجل او الرجل بفضل المرأة جميعا اخرجه ابو داود والنسائي واسناده صحيح. وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:08:12 كان يغتسل بفضل ميمونة رضي الله عنها. اخرجه مسلم ولاصحاب السنن اغتسل بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في جنة فجاء يغتسل منها فقالت اني كنت جنبا فقال ان الماء لا يجنب وصححه - 00:08:32

الترمذي وابن حزيمة. بس ها لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اه سبق لنا اه قول او ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان الماء قلتين - 00:08:48

لم يحمل الخبث فما معنى قلتين اي نعم قلتين ايش تثنية قل الكل مات هي حاوية الماء تصنع من بخار يبرد بها الماء تسمى عندنا فيما سبق ايش الزير اي نعم - 00:09:07

اه كم مقدار القلة طيب المراد بالقلة سمير اي اي القل ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم الى الهجر. ايه الهجر لانها هي المأمودة عندهم طيب اه كم تسع نجار نجاري ها - 00:09:39

تسع اه خمسة حيوانات القلة القلة تسع خمس ضرر قلتان عشر قرآن خذ الواحدة ضربتين وشيء طيب قال قل لها الواحد تتسع قربتين وشيئا فجعلوا الشيء النصف احتياطا وعلى هذا فيكون تكون تكون القلتان - 00:10:06

خمس طرق متوسط ما معنى قوله لم يحمل الخبث مؤخرا ما معنى قوله لم يحمل الخبث ايش طيب اذا نقول لم يحمل اخوات يعني لم ينجس وهذا هو الفائدة انه جاء بالرواية الثانية - 00:10:34

بارك الله فيك مفهوم الحديث انه لو لكن مفهوم انا اريد المفهوم هو المنطوق ان اذا بلغ قلتين لم ينجز ها ايه كيف ولا محنة عطني مفهومه بالضبط صار نجسا - 00:10:57

تغير ام لم ام لم تعد يوافقون على هذا طيب عمومها يشمل ما تغير وما لم يتغير اذا بلغ كل شيء صالح نعم عموم الحديث اذا بلغوا قلتين وسقطت في نجاسة فانه لا ينجس سواء تغير - [00:11:25](#)

ام لم يتغير طيب طيب وهذا منقوض بالاجماع على انه اذا تغير صار نجسا طيب اه كيف تجمع بين هذا الحديث وبين حديث ابي امامة السابق سامح نعم طيب تمام - [00:11:49](#)

قدمها لدلال المخلوق وذكرنا ايضا جواب اخر نعم هذا الحديث فأن من المعروف اسم الفقه ان المفهوم يصدق ولو طيب ما هي سورة التي يمكن ان يسقط بها المفهوم؟ وتغير بالنجاسة. نعم - [00:12:22](#)

تمام هذا كله بناء على ايش على صحة الحديث. اما اذا قلنا بعدم الصحة فهذا قد يكون فيه نية وذكرت لكم ان ابن القيم رحمه الله فحث هذا بحثا مستفيضا - [00:12:54](#)

بحثا مفيدا لطالب العلم في اصول المصطلح واصول الفقه قل اه في حديث ابي هريرة لا يغتسل احدهم الا دم وجنب المراد بالماء الدائم تمام من فسر من فسر بهذا الرسول طيب - [00:13:10](#)

اذا اغتسل في الماء الدائم من غير جنابة ولكن بالنظافة يحيى فضائل الحديث انه لا بأس به وهل هذا على اطلاقه؟ لا. ها اذا كان على جسده مثلا النجاسة ملوث بالنجاسة - [00:13:35](#)

ما يجوز ان اعطنا شي قائد كان يجوز ان يغتسل فيه للنظافة الا اذا كان جسده ملوثا بالنجاسة او وسخ فانه لا يغتسل طيب هل من الماء الدائم او جاري - [00:13:59](#)

ما يعرف ناس بالحدائق الصغيرة الاحداث الصغيرة يقول ما فيها محبوسا - [00:14:23](#)